

(٤)

المادة الخامسة :

- مجلس الادارة هو السلطة المهيمنة على شئون الوحدة وتصريف امورها
بوضع السياسة العامة التي تحقق اغراضها ويباشر على الأخص مايلي :
- (١) وضع القواعد المنظمة للإنتاج بالورش ورسم الخطط لزيادة الإنتاج ورفع كفاءته .
 - (٢) وضع القواعد والنظم الداخلية بالوحدة وشعبها .
 - (٣) اعداد مشروع موازنة الوحدة واعتماد الحساب الختامي وتوجيه موارد الوحدة .
 - (٤) اعداد تقرير سنوي عن نشاط الوحدة وخططها المستقبلية .
 - (٥) اقتراح قبول الهبات والمنح والاعانات .
 - (٦) اقتراح تعديل هذه اللائحة عند الضرورة .
 - (٧) ابداء الرأي فيما يطلبه وزير التعليم العالى من الوحدة من طلبات .
 - (٨) وضع نظام المكافآت وحوافز الإنتاج وعائد الإنتاج واعتماد مكافآت الاعضاء الفنيين بالوحدة .
 - (٩) وضع القواعد المالية المتعلقة بتشغيل ورش ومعامل الوحدة واستهلاك معداتها وصيانتها وتجديدها وتدعيمها .
 - (١٠) وضع قواعد وتحديد قيمة المشغولات وأجور الصيانة وطرق اقتضاؤها والنسب المئوية التي تصاف الي تكاليف التشغيل في مقاييسات العمل لحساب وزارة التعليم العالى والغير .

